



الرقم: ٩٠٢٤ / ١٧/٣/٩
التاريخ: ١٤٤٣/١١/٥ هـ
الموافق: ٢٠٢٢/٦/٥ م

تعميم لشركات الصرافة المرخصة

تحية وبعد،،،

استناداً لأحكام المادة (١٦) والمادة (١٨) من قانون اعمال الصرافة النافذ والى تعامينا الصادرة والمتعلقة بفتح خطوط تعامل مع جهات خارجية ولاحقاً للموافقات الممنوحة لشركتكم بالخصوص والمشرودة -ومن بين أمور أخرى- بضرورة قيامكم باتخاذ ما يلزم من إجراءات للتأكد من استمرار توافق تعاملاتكم مع تلك الجهات مع الأعمال المسموح لها بممارستها وفقاً للتشريعات النافذة في بلدها بالخصوص، وأخذاً بالاعتبار ما قد تشهده المنظومة التشريعية التي تحكم أعمال الجهات الخارجية التي تتعامل معها شركتكم من تطورات ، فاننا نؤكد على ضرورة قيامكم بالتحقق وبشكل مستمر من توافق تعاملاتكم مع الجهات الخارجية مع أية شروط و/ أو متطلبات تفرضها التشريعات النافذة في دولة الجهة التي تتعامل معها شركتكم - وذلك اضافة الى الاستمرار في تلبية كافة الشروط والمتطلبات التي تقتضيها التشريعات النافذة في المملكة والمنظمة لأعمال شركتكم- ومع ضرورة الالتزام بالاحتفاظ بما يعزز ما تقدم وذلك في مقر شركتكم بشكل دائم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

عبدالله
البنك المركزي الأردني